

نائب رئيس الهيئة

الكتاب الدوري رقم (٦) لسنة ٢٠١٩

صدر بتاريخ ٢٠١٩/٧/١١

بشأن ضوابط حماية المتعاملين مع شركات التأجير التمويلي والتمويل العقاري والتخصيم

- صدر قرار السيد الدكتور رئيس الهيئة رقم ٤٤٦ لسنة ٢٠١٩ بشأن إصدار دليل حماية المتعاملين في القطاع المالي غير المصرفي متضمناً التزام الشركات والجهات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لنشر الدليل وتنوعية عملائها بحقوقهم والتزاماتهم وفقاً لأحكامه، وعلى الأخص الالتزام بما يلى :
- ١- وضع الدليل بشكل واضح وبصفة دائمة على الصفحة الرئيسية لموقع الشركة الإلكتروني وعلى منصات التواصل الاجتماعي لها (حال وجودها).
 - ٢- يذكر بوضوح في أي مستند يتضمن تقديم خدمة مالية لعملاء الشركة كيفية الحصول والاطلاع على دليل حماية المتعاملين الصادر عن الهيئة .
 - ٣- تسلیم العملاء نسخة مطبوعة من النشرة التعريفية للدليل المعد من الهيئة في هذا الشأن وذلك عند تقديم الشركة أي منتج تمويلي لهم .
 - ٤- وضع لوحة توضيحية بحجم كبير وفي مكان واضح بأهم مبادئ حماية المتعاملين وفقاً للنموذج المعد من الهيئة في هذا الشأن وذلك في مقر الشركة وفروعها وكافة الأماكن الأخرى التي تقدم خدمات للعملاء على أن تتضمن اللوحة بشكل واضح ومميز الرابط الإلكتروني للدليل حماية المتعاملين الصادر من الهيئة .

